

أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركات التأمين التكافلي مقابل التقليدية باستخدام التحليل الديناميكي (نموذج شعاع الانحدار الذاتي -VAR-)

-شركة التأمين الإسلامية بالأردن نموذجا للفترة 2015/1999-
*The impact of the insurance surplus distribution on the competitiveness of
Takaful insurance companies versus the traditional
one using the dynamic analysis of Vector Autoregressive Model (VAR)
-Islamic insurance company in Jordan as a model of the period
1999/2015-*

د/ عماري زهير
ammarizo17@yahoo.fr
جامعة المسيلة

أ/ عامر أسامة
ameur.oussama@yahoo.fr
جامعة سطيف-1

تاريخ الاستلام: 2017/10/10 تاريخ التعديل: 2017/12/11 تاريخ قبول النشر: 2017/12/12

الملخص:

جاء هذا البحث لتوضيح مدى استغلال شركة التأمين الإسلامية بالأردن لسياسة توزيع الفائض التأميني في تطوير تنافسيتها، وبعد استخدام التحليل الديناميكي تبين انحصار أثر توزيع الفائض في المدى القصير فقط، وهذا قد يرجع لعدم وجود الموارد البشرية المتخصصة التي تساعد في تطوير الآلية العملية لتطبيق صناعة التأمين التكافلي وتسويقها.

الكلمات المفتاحية: التأمين التكافلي - التأمين التجاري - الفائض التأميني - التنافسية.

Abstract:

The research comes to clarify the extent reached by the Islamic Insurance Company in Jordan in exploiting the distribution policy of insurance surplus in the development of their competitiveness. After the use of the dynamic analysis, the distribution of surplus impact is shown limited only in the short term. This may be due to the lack of specialized human resources that help in the development of the practical mechanism for the application of Takaful Insurance production and its marketing.

Keywords: Takaful Insurance, Commercial Insurance, Insurance Surplus, Competitiveness.

مقدمة:

يلاحظ المتتبع لتطور أسواق التأمين أن هناك تميزاً في حركة منتجات التأمين التكافلي مقابل التقليدية على مستوى سوق التأمين الأردني، إذ أثبتت شركات التأمين التكافلي نفسها وبقوة في حلبة المنافسة ليس مع شركات التأمين التقليدي فقط وإنما مع شركات إعادة التأمين أيضاً رغم قلة خبرتها والعوائق والتحديات التي تواجهها، ولا شك أن المصدر الأهم لقوة التأمين التكافلي التنافسية ينبع بالدرجة الأولى من كونه يعتمد التوافقية مع مبادئ الشريعة الإسلامية في الاكتتاب والتشغيل والاستثمار وإدارة الأموال، وهذا يلاقي رغبات وقناعات شريحة واسعة جداً من أبناء المجتمع الأردني المستهدفة من قبل شركات التأمين التكافلي، والمصدر الثاني يتجسد في حرص معظم تلك الشركات على وضع ضوابط أخلاقية تلتزم بها في إطار علاقتها مع المشتركين الذين تعتبرهم مجموعة أفراد يتعرضون لخطر مشترك وبالتالي يتعاونون لدفع الضرر عن أي واحد منهم. كما أن هناك مصدر آخر يتمثل في ذلك التميز والاختلاف الذي استطاعت شركات التأمين التكافلي أن تخلقه عن التأمين التجاري، وذلك لتمتعها بمجموعة من المزايا المستمدة من مبادئها وأحكامها على غرار قرار توزيع الفائض التأميني على المشتركين، حيث يعد الفائض التأميني وكيفية توزيعه من المستجدات في شركات التأمين التكافلي، ومن خلال هذه الدراسة سيتم تسليط الضوء على مدى تأثير توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركة التأمين الإسلامية بالأردن في أفق المديين القصير

والطويل وهذا باستخدام التحليل الديناميكي (نموذج شعاع الانحدار الذاتي -VAR-) خلال الفترة 1999-2015.

بناء على ما سبق نطرح إشكالية البحث التالية :

← ما مدى تأثير توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركة التأمين الإسلامية الأردنية في أفق المديين القصير والطويل؟

وللإجابة على هذه الإشكالية نقوم بطرح الفرضية التالية:

✍️ توزيع الفائض التأميني له تأثير كبير على تنافسية شركة التأمين الإسلامية في المدى القصير ولا يؤثر في المدى الطويل.

ولاختبار الفرضية والإجابة على الإشكالية تم تقسيم البحث إلى ثلاث محاور كالتالي :

⊗ المحور الأول: الإطار النظري للتأمين التكافلي؛

⊗ المحور الثاني: الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي؛

⊗ المحور الثالث: أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركة التأمين الإسلامية

بالأردن للفترة 1999/2015

المحور الأول: الإطار النظري للتأمين التكافلي

مع ازدياد أهمية التأمين الناتجة عن تطور الحياة المدنية وكثرة الحوادث والأضرار الجسيمة التي لا يستطيع أن يتحملها الفرد، بدأ الاهتمام بالتأمين التكافلي الذي يقدم الخدمة التأمينية التي يقدمها التأمين التجاري ولكن بطريقة تعاونية مشروعة خالية من الغرر المفسد للعقد وسائر المحظورات، ومن خلا هذا المحور سنحاول بلورة وتلخيص الإطار النظري للتأمين التكافلي من خلال العناصر التالية:

أولاً) ماهية التأمين التكافلي

يطلق على التأمين التكافلي مصطلحات متعددة منها: التأمين التعاوني، والتأمين التبادلي، والتأمين الإسلامي، وهي تعبر عن مبدأ التكافل والتعاون والتضامن الذي

يهدف إليه هذا النوع من التأمين، ومن خلال العناصر التالية سنحدد مفهوم التأمين التكافلي والمراحل التي مرت بها هذه الصناعة كما يلي:

(1) مفهوم التأمين التكافلي

في الواقع جرت محاولات عديدة من البعض لوضع مفهوم موحد للتأمين التكافلي، ولكن هذه المحاولات وإن اختلفت من حيث الألفاظ إلا أن جميعها متقاربة من حيث المعنى، وتعتبر عن مبدأ التكافل والتعاون والتضامن الذي يهدف إليه هذا النوع من التأمين، ويعتبر التعريف التالي من أبرز تلك المفاهيم:

"التأمين التكافلي هو اشتراك مجموعة أشخاص يتعرضون لخطر أو أخطار معينة على أن يدفع كل منهم مبلغا معيناً على سبيل التعاون لصندوق غير هادف للربح؛ لتعويض الأضرار التي قد تصيب أيّاً منهم إذا تحقق الخطر المعين، وفقاً للعقود المبرمة والتشريعات المنظمة".¹

(2) تطور التأمين التكافلي

صناعة التأمين التكافلي عرفت عدة تطورات عبر التاريخ حيث بدأت بأول شركة تأمين إسلامية في السودان وذلك في عام 1979، إلى أن ارتفع عدد شركات التأمين التكافلي في العالم إلى 215 شركة و96 نافذة تكافل في عام 2014²، ويوجد أكبر عدد من شركات التأمين الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي ويبلغ عددها 78 شركة، تليها دول الشرق الأقصى 42 شركة وإفريقيا 38 شركة³. فيعتبر تزايد ظهور شركات التأمين التكافلي دليلاً على تزايد الطلب على أنشطتها في السوق، حيث بلغت نسبة نمو سوق التأمين التكافلي حول العالم (14%) لعام 2015 مقارنة بمعدلات نمو التأمين التقليدي التي لا تزيد على (7%)، ففي عام 2015 بلغ حجم سوق التأمين التكافلي 14.9 مليار دولار مقابل 13 مليار دولار لعام 2014 حيث بلغت حصة دول مجلس التعاون الخليجي (77%) من إجمالي سوق التكافل العالمي، وحصة دول جنوب شرق آسيا (15%)، وحصة دول إفريقيا بلغت (5%) أي 0.7 مليار دولار، وحصة بقية دول العالم (3%) أي 0.5 مليار دولار⁴، وعلى الرغم من النمو الملحوظ الذي أظهره سوق التأمين التكافلي العالمي حيث بلغت مجموع اشتراكات التكافل 18.6 مليار دولار لسنة 2016

يتوقع أن يصل إلى 25.5 مليار دولار بحلول عام 2020⁵ إلا أن الأنظمة والتشريعات في هذا القطاع تبقى قيد التطوير، وتواجه تحدي عدم الثبات والتأويل المتضارب بين إجتهد قانوني وآخر.

جدول رقم (01): تطور صناعة التأمين التكافلي

السنة	تطور صناعة التأمين التكافلي
1964	عقد في دمشق اجتماع للمجمع الفقهي الإسلامي نوقش فيه موضوع التأمين حيث اتفق معظم الفقهاء على حرمة التأمين التجاري وأقروا التأمين التعاوني بديلا عنه.
1979	قام بنك فيصل الإسلامي في السودان بتأسيس أول شركة تأمين تكافلي تحت اسم شركة التأمين الإسلامية السودانية، وفي نهاية نفس السنة قام بنك دبي الإسلامي في الإمارات العربية المتحدة بتأسيس الشركة العربية الإسلامية للتأمين في إمارة دبي.
1983	أسست شركة التكافل الإسلامية في البحرين، وشركة التكافل الإسلامية في لكسمبورج.
1984	دخل قانون التأمين التكافلي حيز التنفيذ في ماليزيا وتأسست شركة التكافل الماليزية.
1985	تأسست في المملكة العربية السعودية أول شركة تأمين إسلامية تحت اسم الشركة الوطنية للتأمين التعاوني وهي شركة حكومية بالكامل، كما تأسست في نفس السنة الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين في البحرين.
1992	شركة التأمين الإسلامية العالمية في البحرين، وبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشائها واستثمار أموالها.
1994	تأسست شركة التكافل الإندونيسية.
1995	تأسست شركة التكافل السنغافورية، وشركة التعاون الإسلامية في قطر.
1996	شركة التأمين الإسلامية في الأردن، وتأسست بدعم من البنك الإسلامي الأردني.
2003	أسست في ماليزيا شركة الإخلاص للتكافل
2004	أسست في ماليزيا شركة ماي بان للتكافل.

2005	تأسست في ماليزيا شركة تكافل كومبروس.
2007	تأسست شركة الأولى للتأمين المساهمة العامة المحدودة في الأردن.
2009	بلغ عدد الشركات الإسلامية التكافلية 173 شركة معظمها شركات تأمين مباشر وبعضها شركات إعادة تأمين.
2013	ارتفع عدد شركات التأمين التكافلي في العالم إلى 206 شركة.
2014	ارتفاع عدد شركات التأمين التكافلي إلى 215 شركة و96 نافذة تكافل.

المصدر: من إعداد الباحثان بناء على المصادر التالية :

- أحمد سالم ملحم، التأمين الإسلامي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ط1، 2012، ص23.
- Deloitte, The global Takaful insurance market, p11, Access date 29/01/2015, from:
http://www2.deloitte.com/content/dam/Deloitte/lu/Documents/finance/1947_global-takaful-insurance-market_AAM.pdf
- Global Islamic Finance Report 2016, The Dynamics of Takaful Market: Growth Beyond 2016, p279, Access date 27/11/2017, from:
http://www.gifr.net/gifr2016/ch_09.pdf

ثانياً) صيغ الإدارة في شركات التأمين التكافلي

إن دور شركات التأمين التي تطبق التأمين التكافلي هو إدارة العمليات التأمينية اكتباباً وتنفيذاً فتقوم الشركة بصفتها مديراً بالوكالة بالتعاقد مع المستأمنين حيث تستوفي منهم أقساط التأمين وتدفع للمتضررين منهم ما يستحقونه من تعويضات وفق معايير وأسس فنية خاصة بذلك، بالإضافة إلى جميع الأعمال التي تتطلبها العمليات التأمينية وتلتزم في عقودها بتعويض الأضرار والمخاطر التي تصيبهم فهي تباشر ذلك باسم المستأمنين أنفسهم ولحسابهم، ومن خلال العناصر التالية سنوضح صيغ الإدارة في شركات التأمين التكافلي:

1) العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي

في التأمين التكافلي الإسلامي هناك ثلاث علاقات تعاقدية وهي كالتالي:


1-1) علاقة المشاركة بين المساهمين التي تتكون بها الشركة من خلال النظام الأساسي وما يتصل به.

1-2 العلاقات بين الشركة وبين صندوق حملة الوثائق هي علاقة الوكالة من حيث الإدارة، وعلاقة المضاربة من حيث الاستثمار، أو وكالة بالاستثمار.

1-3 العلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق عند الاشتراك هي علاقة التزام (بالتبرع/التعاون)، والعلاقة بين المستفيدين وبين الصندوق عند التعويض هي علاقة التزام الصندوق بتغطية الضرر حسب الوثائق واللوائح.⁶

والشكل الموالي يوضح العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي :

شكل رقم (01): العلاقات التعاقدية في شركات التأمين التكافلي



المصدر: من إعداد الباحثان

(2) صيغ إدارة العمليات التأمينية والاستثمارية في شركات التأمين التكافلي

تقوم شركات التأمين التكافلي بإدارة أعمال التأمين واستثمار المتوافر من الأقساط حسب ما يلي⁷:

1-2 أشكال إدارة صندوق التأمين التكافلي

- يدير التأمين التعاوني كياناً مستقلاً مرخص له، ويعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن لهذا الكيان أن يأخذ أشكالاً، من أبرزها:
- هيئة مختارة من حملة وثائق التأمين؛
 - شركة متخصصة في إدارة التأمين؛
 - مؤسسة عامة تنشئها الدولة أو مجموعة من الدول وتكون تابعة لها.

2-2 العلاقة بين الصندوق والإدارة

تكون العلاقة بين صندوق التأمين والجهة المديرة كما يأتي :

أ. في حال إدارة أعمال التأمين؛ فإن العلاقة تكون وفق عقد الوكالة بأجر، أو بغير أجر؛

ب. في حال الاستثمار؛ فإن العلاقة تكون وفق عقدي الوكالة أو المضاربة. ففي حال الوكالة إما أن تكون بأجر أو بدون أجر، وفي حال المضاربة فإن الجهة المديرة تستحق نسبة من الربح حسب الاتفاق، أما الخسارة فتكون على رب المال، ما لم يكن هناك تعد أو تقصير أو مخالفة للشروط أو الأنظمة.

2-3) الأجر على الإدارة

الأجر على الإدارة يكون على حالين:

أ. في حال إدارة أعمال التأمين التكافلي وفقا لأحكام عقد الوكالة فإنه يجوز أن يكون المقابل أو الأجر الذي تأخذه الجهة المديرة مبلغا مقطوعا، أو نسبة مئوية معلومة من الاشتراكات؛

ب. في حال إدارة استثمار موجودات صندوق المشتركين وفقا لعقد المضاربة تأخذ الجهة المديرة(المضارب) نسبة مئوية من الأرباح، وإذا كان الاستثمار وفقا لأحكام عقد الوكالة فيمكن أن يكون الأجر أو العوض مبلغا مقطوعا أو نسبة من الأموال المستثمرة.

ثالثا) مقارنة بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

رغم تشابه كل من شركات التأمين التكافلي وشركات التأمين التجاري في الطبيعة، فكلاهما يقوم بتقديم خدمات تأمينية، إلا أنّ شركات التأمين التكافلي تنفرد بمواصفات معينة، وتختلف عن نظيرتها التقليدية في عدة مسائل، ومن خلال العناصر التالية سيتم التطرق إلى أهم أوجه الاتفاق والاختلاف بين التأمين التكافلي والتجاري:

1) أوجه الاختلاف بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

التأمين التكافلي عقد جديد أساسه مبدأ التعاون المنضبط بضوابطه الشرعية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، فهو تأمين (غير تجاري) لا يهدف إلى

تحقيق الربح، وإنما يهدف إلى تحقيق مصلحة المشتركين فيه باشتراكهم في تحمل وجبر الضرر عنهم، والجدول التالي يلخص أهم الفروق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري:

جدول رقم (02): أهم الفروق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

وجه المقارنة	التأمين التجاري	التأمين التكافلي
أطراف العلاقة	الشركة وحملة الوثائق	مجموع المشتركين في صندوق التكافل والجهة الإدارية
طبيعة العقد	عقد معاوضة بين حملة الوثائق والشركة	عقد تبرع/تعاون
الهدف	تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح للمساهمين على حساب المؤمن لهم	التعاون على تخفيف الضرر بين المشتركين
الشركة المديرة	الشركة هي المؤمّنة، وتملك أقساط التأمين ولها أرباحا والفائض مقابل التزامها بالتعويض	وهي التي تدير التأمين، من حيث إدارة التغطية وأعمال التأمين واستثمار أموال الصندوق مقابل أجر
المشروعية	شبه إجماع من العلماء المعاصرين على عدم جواز التأمين التجاري	جواز التأمين التكافلي الإسلامي
الرقابة الشرعية	لا تخضع للرقابة الشرعية	تخضع للرقابة الشرعية
الهيكل المالي	لا يوجد فرق بين أموال اشتراكات التأمين وأموال المساهمين	مقسم إلى حساب المساهمين وحساب المشتركين تجنباً لاختلاط الأموال
صندوق حملة الوثائق	لا يوجد مثل هذا الصندوق	تتكون موجوداته من مجموع اشتراكات حملة الوثائق وأرباح استثماراتها والاحتياطات المعتمدة
الفائض التأميني	الأقساط تصبح ملكاً للشركة بالعقد والقبض، فهو يعتبر إيرادا وربحاً	يبقى ملكاً لحساب المشتركين، وهو الفائض الذي تقرر لوائح الصندوق كيفية التصرف فيه
العجز التأميني	يتحمّله مساهمو الشركة وحدهم	يتحمّله مجموعة المشتركين (حملة الوثائق)

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على: مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 200 (21/6): الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، الدورة الحادية والعشرون، الرياض، 18-22/11/2013، ص09.

2) أوجه الاتفاق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

يشارك التأمين التكافلي مع التأمين التجاري في اعتبار المبادئ الأساسية للتأمين وبعض الصفات التي سنحاول تلخيصها من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (03): أوجه الاتفاق بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري

الصفة المشتركة	الشرح
مبدأ المصلحة التأمينية	هو الحق القانوني في التأمين والذي ينشأ من علاقة مالية معتبرة قانونيا بين المؤمن له والشيء موضوع التأمين.
مبدأ حسن النية	هو الواجب الطوعي الايجابي في الكشف الدقيق والكامل لكل الحقائق الجوهرية المتعلقة بالخطر المطلوب التأمين عليه، طلبت أم لم تطلب.
مبدأ السبب القريب المباشر	هو ذلك السبب الفعال الكافي لإحداث سلسلة من الحوادث تكون السبب في النتيجة الحاصلة عنها بدون تدخل أي عامل آخر ناشئ عن مصدر جديد مستقل يقطع ترابط تلك السلسلة
مبدأ التعويض	التعويض احد المبادئ الأساسية والهامة لصحة عقد التأمين، ولسداد التعويض ينبغي حدوث ضرر مادي حقيقي ناتج عن خطر مغطى وألا يجاوز التعويض مبلغ التأمين.
مبدأ المشاركة	عند التأمين في عدة شركات على خطر واحد، فإنها جميعا تتشارك في التعويض كل بنسبة ما يخصه من مبلغ التأمين.
مبدأ الحلول والحقوق	تحل إدارة الصندوق محل المشترك فيه الذي عوضته، عما لحقه من ضرر، في جميع الدعاوى والحقوق في مطالبة المتسبب بالضرر، ويعود ما يتم تحصيله للصندوق.
شروط وثائق التأمين	فيما عدا وجود شرط نية التبرع والتعاون عند المشترك في وثائق التأمين التكافلي
أركان عقد التأمين	تطابق أركان عقد التأمين التكافلي مع أركان عقد التأمين التجاري
أنواع التأمين	تطابق أنواع التأمين التكافلي مع أنواع التأمين التجاري، عدا التأمين على الحياة والذي استبدل بنظام التكافل والذي يعمل بذات الأسس الفنية للتأمين على الحياة
نظام القسط	يعمل التأمين التكافلي بنظام القسط الثابت كما هو الحال في التأمين التجاري، كما أن الأسس الفنية المحاسبية التي يعمل بها في حساب القسط والمطالبات واحدة في النظامين.

المصدر: من إعداد الباحثان بناء على:

- مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 200 (21/6): الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، الدورة الحادية والعشرون، الرياض، 18-22/11/2013، ص10.
- نعمات محمد مختار، التأمين التجاري والتأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص389.

المحور الثاني: الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي

يعتبر الفائض التأميني من أهم الأسس التي يقوم عليها التأمين التكافلي، حيث يعتبر تأكيداً لمبدأ ملكية حملة الوثائق لأقساط التأمين لدى شركات التأمين الإسلامية القائمة على أساس التأمين التكافلي، وبالتالي فهو يمثل أهم الفروق الجوهرية التي تميز نظام التأمين التكافلي عن نظام التأمين التجاري، ومن خلال هذا المحور سنتناول مفهوم الفائض التأميني وكيفية إدارته وتوزيعه، وهذا حسب العناصر التالية:

أولاً) مفهوم الفائض التأميني

من أجل تحديد مفهوم الفائض التأميني يجب معرفة أن الأصل في صندوق التكافل أن يكون متوازناً يعني أن تساوي إيراداته مصروفاته، ويتحقق هذا التساوي نتيجة دقة تحديد مبلغ الاشتراك من قبل القائمين على الشركة بناء على الحسابات الإكتوارية وعمل خبراء التأمين، بحيث تكفي موارد الصندوق لدفع التعويضات والمصاريف الإدارية بدون زيادة ولا نقص، ولكن هذا لا يحدث إلا نادراً والأغلب أن يتحقق في الصندوق فائض، ووجود فائض تأميني في صندوق حملة الوثائق (المشركين) معناه أن قيمة الاشتراكات (الأقساط) مبالغ فيها وبالتالي يجب إرجاع تلك المبالغ الفائضة إلى أصحابها.

(1) تعريف الفائض التأميني

الفائض التأميني هو الرصيد المالي المتبقي من مجموع الاشتراكات المحصلة، وعود استثمارات، وأي إيرادات أخرى بعد سداد التعويضات، واقتطاع رصيد المخصصات والاحتياطيات اللازمة، وحسم جميع المصروفات والالتزامات المستحقة على الصندوق.

ويمكن الاحتفاظ بالفائض التأميني كله للصندوق، أو توزيعه كله أو بعضه على حملة الوثائق على نحو يحقق العدالة، وحسب لوائح الصندوق.⁸

(2) أنواع الفائض التأميني

هناك نوعان من الفائض، أحدهما قابل للتوزيع والآخر غير قابل للتوزيع، وفيما

يلي سيتم توضيح هذين النوعين:

2-1) الفائض التأميني الإجمالي هو: الفرق بين الاشتراكات والتعويضات، مخصوماً منه المصاريف التسويقية والإدارية والتشغيلية، والمخصصات الفنية اللازمة، وهو غير قابل للتوزيع، وهذا النوع من الفائض ليس ناتجاً عن جهد قامت به الشركة في استثمار الاشتراكات.⁹

2-2) الفائض التأميني الصافي: فهو أن يضاف إلى الفائض الإجمالي ما يخص المؤمن لهم من عائد الاستثمار بعد خصم ما عليهم من مصاريف.¹⁰

والملاحظ أن معظم الباحثين في هذا المجال يستعملون مصطلح الفائض التأميني على نحوٍ مطلق، وهم يريدون الفائض الصافي: لأنه يمثل المرحلة النهائية التي يؤول إليها الفائض من أقساط التأمين.

ثانياً) أهمية العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني

إن الاحتفاظ بكامل الفائض التأميني أو بجزءٍ منه لتكوين الاحتياطات الفنية خاصةً في بداية عمر الشركة يُعتبر من الناحية التأمينية قراراً حكيماً لأنه يقوّي الملاءة المالية لصندوق التأمين التكافلي الذي له حكم الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة عن أموال المشتركين. وزيادة مقادير الاحتياطات المكوّنة من الفائض التأميني تُمكن الصندوق من معالجة المطالبات المالية الكبيرة والتغلب عليها بنجاح لأنها تُشكّل خط الدفاع الأول عن مصلحة المشتركين التأمينية وتحميهم من اللجوء إلى الاقتراض من أموال المساهمين.

وعلى الرغم من ذلك فتطبيق التأمين التكافلي بما فيه من مبادئ تكافلية تعاونية كتوزيع الفائض التأميني على المشتركين الذين دفعوا الأقساط يحقق عدة فوائد نذكر منها¹¹:

1- تخفيض قيمة الأقساط

وإن توزيع الفائض التأميني على المشتركين في التأمين التكافلي يقلل من القيمة الفعلية لأقساط التأمين على الصعيدين الفردي والمؤسسي ويُعتبر حافزاً تشجيعياً لمواصلة التأمين لدى الشركات الإسلامية مقارنة مع نظيراتها من الشركات التقليدية في

أسواق التأمين، لأن مقدار القسط يُؤخذ بعين الاعتبار لدى بعض الفئات والمؤسسات التي لا تعطي الجانب الشرعي اهتماماً كبيراً عند رغبتها في التأمين، فانخفاض قيمة قسط التأمين تبعاً لما يُعاد منه بصفة فائض تأميني يشجع تلك الفئات على التأمين لدى الشركات الإسلامية.

2- منع صفة الاحتكار عن قطاع التأمين

العمل بمبدأ توزيع الفوائد التأمينية على المستأمنين في التأمين التكافلي الإسلامي يمنع الصفة الاحتكارية للتأمين المعاصر، لأن الغاية منه تحقيق المصلحة لأكثر عدد من الناس، مع بقاء خدمة التأمين في حدود كلفته. بالمقابل فالتأمين التجاري يتصف بالاحتكار، حيث تسيطر على قطاع التأمين فئة خاصة من خلال شركات التأمين، تتخذ من التأمين وسيلة لتحقيق أكبر قدر من الأرباح على حساب المستأمنين، فتفرض شروطاً تعسفية، وتأخذ أقساطاً مبالغاً فيها، وتقوم باستغلال، واستثمار تلك الأقساط بأسلوب احتكاري، يهدف لتحقيق مصالح خاصة لأصحاب شركات التأمين، فهي تأخذ الكثير، ولا تعطي إلا القليل.

3- دعم التنمية الاجتماعية

لقد أظهرت الممارسات العملية لتوزيع الفوائد التأمينية أن عددا لا يستهان به من حملة الوثائق لا يراجعون الشركة لأخذ مستحقاتهم من الفوائد التأمينية وخاصة فائض التأمين الإلزامي للمركبات إما لعدم معرفتهم أو لكونه قليلا أو لتعذر حضورهم، ويتكون من مجموع تلك المبالغ المالية مبالغ مالية كبيرة، الأمر الذي دفع بعض إدارات الشركات إلى عرضه على هيئات الرقابة الشرعية فيها للاسترشاد برأيها في كيفية التصرف في تلك الأموال، وقد استقر رأي بعض تلك الهيئات على أن تلك المبالغ ترصد في حساب خاص يسمى حساب وجوه الخير.

وفي اعتقادنا فإن الاستمرار في توزيع الفوائد التأمينية على حملة الوثائق، وتأكيد ملكيتهم له واختصاصهم به على أساس أنه زيادة من الأقساط التي دفعوها وأرباح استثمارها يُؤدّد لديهم حس الشعور بالمسؤولية ويُنمي فيهم الغيرة على أموال حملة الوثائق المتمثلة بأقساط التأمين التي يملكونها، كما يؤدّد بين جمهور حملة الوثائق سلوكاً

رفيعاً يتمثل في المحافظة على الأشياء المؤمن عليها، وحسن التصرف بها أثناء استخدامها، وعدم التفكير في استغلال أموال حملة الوثائق أو النيل منها بغير وجه مشروع، وإذا ساد مثل هذا الخلق الرفيع والسلوك القويم تقل أو تنعدم الحوادث المفتعلة، ويقل تبعاً لها حجم التعويضات ويترتب على ذلك زيادة في الفائض التأميني.

ثالثاً) إدارة الفائض التأميني

عملية توزيع الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي، ليست هي العملية الوحيدة، بل تسبقها عدة عمليات تتمثل في إدارة الفائض وذلك من خلال حسابه واستثماره، بعدها تأتي عملية التوزيع والتي تتضمن بدورها عدة أمور على غرار تحديد المستحقين لهذا الفائض، والتصرف فيه وطرق توزيعه، ومن خلال العناصر التالية سنعرض أهم القواعد الرئيسية لحساب الفائض التأميني وأهم الطرق التي تتبعها شركات التأمين التكافلي توزيعه:

1) القواعد الرئيسية لحساب الفائض التأميني

من خلال مفهوم الفائض وأنواعه يمكن الوقوف على أهم القواعد التي تمكن من احتساب فائض التأمين التكافلي:

1-1) قاعدة حساب الفائض التأميني الصافي

الفائض التأميني الصافي = الفائض التأميني الإجمالي + صافي عوائد الاستثمار .
صافي عوائد الاستثمار = عوائد الاستثمار كاملة - حصة الشركة المساهمة منها.
الفائض التأميني الإجمالي = الاشتراكات (الأقساط) - [التعويضات (المدفوعة + المستحقة + تعويضات تحت التسوية) + المصاريف التسويقية والإدارية والتشغيلية + المخصصات والاحتياطيات الفنية والقانونية].¹²

مما سبق تصبح المعادلة الكاملة لحساب الفائض التأميني كما يلي:

فائض التأمين التكافلي = [الاشتراكات (الأقساط)] - [التعويضات (المدفوعة + المستحقة + تعويضات تحت التسوية) + المصاريف التسويقية والإدارية والتشغيلية + المخصصات

والاحتياطات الفنية والقانونية] + [عوائد الاستثمار كاملة - حصة الشركة المساهمة منها].

2-1) قاعدة حساب حصة المشترك الواحد من توزيع صافي الفائض التأميني

يحسب للمشارك من فائض التأمين بنسبة حصته من أقساط التأمين، وهي مقدار أقساط التأمين التي دفعها مقسومة على مجموع أقساط التأمين كلها، وهذه النسبة تضرب في صافي الفائض التأميني لينتج مقدار حصته من هذا الفائض، وهذا كالاتي¹³:

$$\frac{\text{أقساط التأمين التي دفعها} \times \text{الفائض المخصص للتوزيع}}{\text{إجمالي أقساط التأمين}} = \text{حصة المشترك الواحد من الفائض}$$

2) الطرق التي تتبعها شركات التأمين التكافلي في توزيع الفائض التأميني

بناء على ما سبق عرضة وتحليله فإن الفائض التأميني يعتبر حقاً خاصاً لحملة الوثائق وملكاً لهم حيث يتم التصرف به من قبل إدارة الشركة بما يحقق مصالح المشتركين وفق اللوائح المعتمدة كتكوين الاحتياطات لصندوق التأمين التكافلي المملوك لهم، أو توزيعه عليهم أو التبرع به في وجوه الخير نيابة عنهم، هذا وهناك بعض المعايير والطرق لتوزيع الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامية نعرضها أهمها فيما يلي:

2-1) الطريقة الأولى

أن يوزع الفائض على جميع المشتركين فيوزع عليهم حسب نسبة اشتراكهم، لا فرق بين مشترك استحق تعويضا أو لم يأخذ شيئا من التعويض¹⁴.

2-2) الطريقة الثانية

وهي طريقة مضادة كلياً للطريقة الأولى حيث تنص على: اقتصار توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات أصلاً، أما الذين حصلوا على تعويضات فلا يستحقون شيئاً من الفائض التأميني مهما كانت نسبة التعويض¹⁵.

2-3) الطريقة الثالثة

وهي تعتبر الرأي الوسط بين الرأيين السابقين وهو الأخذ بمبدأ النسبة والتناسب: بمعنى التفرقة بين من حصل على تعويضات استغرقت جميع أقساطه وبين من حصل على تعويضات أقل من أقساطه، فالذين حصلوا على تعويضات استغرقت جميع أقساطهم لا يستحقون شيئاً من الفائض التأميني، أما الذين حصلوا على تعويضات لم تستغرق جميع أقساطهم فيعطون من الفائض التأميني ويكون حظهم منه بما يساوي حصتهم من الفائض كاملة مخصصاً منها الجزء من التعويض الذي حصلوا عليه¹⁶.

وفي اعتقادنا فإن أحسن طريقة لتوزيع الفائض هي الطريقة الثانية لأنها تراعي ما يلي:

- أ. هذه الطريقة تراعي استعادة الحاصلين على مزايا التكافل مهما قلت، فتعتبر ذلك استعادة تعفي من شمول التوزيع لهم؛
- ب. تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين مجموع المشتركين، فلا يتساوى من حصل منهم على مبلغ تعويض مساوي لقيمة اشتراكه أو زائداً عنه، مع من لم يحصل على أي تعويض، فالأول استرد ما دفعه من اشتراك أو زيادة، والثاني لم يحصل على شيء، وبالتالي تعتبر تلك الاستفادة مانعاً لأية استعادة أخرى من حساب الفائض؛
- ج. إضافة إلى جانب تربيوي وفي نفس الوقت تحفيزي، وهو دفع المشتركين لمزيد من الحرص والحذر حتى لا يقعوا في الحوادث، فيحرمون من الفائض.¹⁷

3) العناصر المؤثرة في الفائض التأميني

يتأثر الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي بعدة عوامل من بينها:

- أ. حجم الاشتراكات (أقساط التأمين) وصندوق التكافل (عدد المشتركين)، فالتأمين يقوم على مبدأ يسمى قانون الأعداد الكبيرة، ويعني ذلك أن مجموعة كبيرة من الأخطار المتشابهة سيتم تأمينها ضمن محفظة واحدة، تتألف من عدد كبير وقيمة كبيرة من الأقساط المتجمعة من جمهور المؤمن لهم، وبالتالي فهي تشكل مجعاً مالياً كبيراً يمكن الشركة من تغطية أية خسائر يتعرض لها المؤمن لهم، مع إمكانية تحقيق فائض تأميني في صندوق التكافل عند نهاية السنة المالية؛
- ب. مقدار التعويضات المدفوعة للمتضررين من حملة الوثائق، فالفائض هو ما تبقى من أقساط المشتركين بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات المدفوعة، وبالتالي هناك علاقة عكسية بين الفائض التأميني والتعويضات المدفوعة؛

- ج. خبرة ونشاط دوائر التسويق في شركات التأمين التكافلية؛
- د. المبالغ المالية المتوفرة من الاشتراكات المخصصة للاستثمار؛
- هـ. خبرة إدارة الشركة في الاستثمارات المشروعة وحسن اختيارها من بين تلك الاستثمارات؛
- و. إعادة التأمين: فإذا أحسنت إدارة الشركة الاختيار من بين شركات إعادة التأمين العالمية وراعت في اختيارها نسبة الإعادة، وسعر الإعادة كان حجم الفائض كبيراً وإلا كان الفائض قليلاً؛
- ز. مقدار الأجر المعلوم للوكالة التي تدير على أساسها الشركة العمليات التأمينية؛
- ح. المصاريف التي يتحملها صندوق التأمين التكافلي، لأن الفائض التأميني هو الفرق بين الإيرادات والمصاريف في صندوق التكافل عند نهاية السنة المالية، فإذا زادت الإيرادات عن المصاريف كان الفائض إيجابياً وإذا كان العكس كان الفائض سلبياً؛
- ط. تكوين وحجم الاحتياطات الفنية؛
- ي. سلوك حملة الوثائق ومدى تحملهم للمسؤولية، فتحلي حملة الوثائق بالسلوك الرفيع من خلال محافظتهم على الأشياء المؤمن عليها، وحسن التصرف بها أثناء استخدامها، يؤدي إلى التقليل من الحوادث المفتعلة، ويقل تبعاً لها حجم التعويضات ويترتب على ذلك زيادة في الفائض التأميني.¹⁸

المحور الثالث: أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركة التأمين

الإسلامية بالأردن للفترة 1999/2015

على الرغم من المنافسة الشديدة التي يشهدها قطاع التأمين في الأردن إلا أن شركة التأمين الإسلامية قد تمكنت من تطوير تنافسياتها، ومن خلال هذا المحور سنتطرق إلى مدى تأثير توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة في أفق المدين القصير والطويل، لكن قبل ذلك لابد من إلقاء نظرة على مكونات سوق التأمين الأردني وحصص الشركة من هذا السوق خلال فترة الدراسة وهذا حسب ما يلي:

أولاً) عرض عام لشركة التأمين الإسلامية


من أجل التعرف على شركة التأمين الإسلامية لا بد من التطرق أولاً إلى عرض موجز عن سوق التأمين الأردني، وهذا ما سيتم ذكره من خلال العناصر التالية:

1) مكونات سوق التأمين الأردني

من الشكل أدناه يلاحظ أن سوق التأمين الأردني يتكون من 25 شركة تأمين، منها (15) شركة تمارس تأمينات الحياة والتأمين الطبي إلى جانب تأمينات الممتلكات، كما أن هناك (08) شركات تمارس أعمال التأمينات العامة ويضمنها التأمين الطبي فقط ووكالة أجنبية واحدة تزاول تأمينات الحياة، وتقوم هذه الشركات بتقديم خدماتها عن طريق تأمين البضائع الواردة و المصدرة (التأمين البحري) وتأمين السيارات وتأمين الحريق و الزلازل و السرقة و الأخطار الأخرى وإصدار عقود التأمينات على الحياة و الحوادث الشخصية و التأمينات الصحية ومما يذكر انه لا يوجد في الأردن شركة متخصصة في حقل إعادة التأمين و إنما تقوم شركات التأمين الأردنية بإعادة تأمين المبالغ بعد تنزيل احتفاظها لتتم تغطيتها في شركات إعادة تأمين عربية و أجنبية، كما تقوم الشركات بتبادل أعمال إعادة التأمين عن طريق العمليات المشتركة فيما بينها للأخطار الكبيرة.

كما يلاحظ أن هناك (917) مؤسسة تقدم الخدمات التأمينية المساندة لقطاع التأمين من الوكلاء والوسطاء ومسوي الخسائر والاكثوريين واستشاريي التأمين ووسطاء إعادة التأمين وشركات إدارة أعمال التأمين والبنوك المرخصة لممارسة أعمال التأمين ومفوضي الاكتتاب ووسطاء إعادة التأمين المقيمين خارج المملكة.

شكل رقم (02): مكونات سوق التأمين الأردني 2013-2014



المصدر: الإتحاد الأردني لشركات التأمين، تقرير سوق التأمين الأردني لعام 2013، تاريخ الدخول http://www.joif.org/LinkClick.aspx?fileticket=OFbgR7- من موقع 2014/12/19 2ank%3d&tabid=66&mid=410

(2) التعريف بشركة التأمين الإسلامية

شركة التأمين الإسلامية شركة مالية ذات مبدأ أساسي يركز على إدارة أموالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبوسائل خالية من أي محظور شرعي كالربا واختلاط الأموال وغيرها، وتمارس العمليات التأمينية وفق أحكام التأمين التكافلي المقرّ شرعاً وفيما يلي نظرة عامة حول الشركة:

(2-1) التأسيس

لّمت شركة التأمين الإسلامية بتاريخ 10/01/1996 الموافق 1416هـ وسجلت برقم (306)، وقد باشرت أعمالها بتاريخ 02/05/1996م، وهي تعمل برأس مال قدره اثنا عشر مليون ديناراً أردنياً مدفوعاً بالكامل.¹⁹

(2-2) أنشطة الشركة الرئيسية

تمارس تأمينات الممتلكات إلى جانب التأمين الإسلامي للتكافل الاجتماعي وتأمين نفقات العلاج الطبي بما يطابق أحكام الشريعة الإسلامية ووفقاً لتعليمات هيئة التأمين في الأردن.²⁰

(2-3) إدارة العمليات التأمينية والاستثمارية في الشركة

تمارس الشركة التأمين وفق الضوابط والأسس التالية:

أ. ممارسة العمليات التأمينية على أساس التأمين التعاوني كبديل مشروع للتأمين التجاري؛

ب. إدارة العمليات التأمينية وأموال التأمين من قبل شركة التأمين الإسلامية كجهة مستقلة على أساس الوكالة بأجر معلوم، يحدد ابتداءً قبيل كل سنة مالية، وتدفع من اشتراكات المشتركين؛

ج. استثمار المتوفّر من اشتراكات التأمين على أساس عقد المضاربة بحيث تكون الشركة طرفاً مضارباً، والمستأمنون الطرف صاحب المال، وتكون الأرباح بين الفريقين حصة شائعة محددة ابتداءً قبيل بداية كل سنة مالية؛

د. الفصل بين حساب المساهمين في الشركة بوصفها مديراً للعمليات التأمينية وبين حساب المشتركين (حملة الوثائق) وذلك منعاً لاختلاط الأموال وتحقيقاً للعدالة والشفافية.²¹

2-4) الفائض التأميني في الشركة²²

من أجل التعرف على أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة لا بد من التعرف أولاً على كيفية إدارة الفائض والعجز التأميني في الشركة، وهذا ما سيتم ذكره من خلال العناصر التالية:

أ. أسس تحديد الفائض التأميني في الشركة

الفائض التأميني هو ما يتبقى من مجموع الاشتراكات المحصلة وعوائد استثماراتها وأي إيرادات أخرى، بعد خصم التعويضات المدفوعة للمشتركين والمخصصات الفنية والاحتياطيات وحصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة كل من أعمال التأمين التكافلي وأنشطة الاستثمار وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق، كما تقوم الشركة باحتساب الفائض التأميني على أساس اعتبار جميع أنواع التأمين التكافلي المختلفة وحدة واحدة.

ب. كيفية توزيع الفائض التأميني

- يعتبر الفائض التأميني حق لحملة الوثائق وهو مملوك لهم ملكاً مشتركاً ولا يجوز لأصحاب حقوق الملكية المشاركة في هذا الفائض؛
- ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون تفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية بموجب قرار هيئة الرقابة الشرعية؛
- تحتفظ الشركة بالمبالغ التي تقرر توزيعها ولم يتم المطالبة بها من قبل حملة الوثائق في حساب منفصل ويتم إظهارها ضمن حقوق حملة الوثائق على أن يتم تحويله إلى احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) بعد أخذ موافقة هيئة الرقابة الشرعية أو وفقاً لما تراه هيئة الرقابة الشرعية مناسباً؛
- في حالة التصفية يتم توزيع الفائض التأميني الخاص بالفترة التي تمت فيها التصفية على حملة الوثائق فيما يتم توزيع الفائض غير المطالب به للفترات السابقة إن وجد على أوجه الخير مع إعطاء الأولوية لسداد القرض الحسن إن وجد.

ج. طرق تغطية عجز صندوق حملة الوثائق

في حال وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم تغطية هذا العجز من احتياطي تغطية العجز (مخصص الطوارئ) إن وجد، وفي حال عدم كفاية الاحتياطي لتغطية العجز يلتزم أصحاب حقوق الملكية بتقديم قرض حسن لتغطية كامل العجز، وتحتفظ الشركة بمخصص بالكامل مقابل هذه القروض.

3) عرض تطور الفائض التأميني وتنافسية شركة التأمين الإسلامية بالأردن خلال الفترة 1999-2015

سيتم في هذا العنصر عرض تطور الفائض التأميني وتنافسية شركة التأمين الإسلامية كل على حدا كما يلي:

3-1) تطور الفائض التأميني لشركة التأمين الإسلامية بالأردن خلال الفترة 1999-2015

من خلال الجدول أدناه يلاحظ أن الشركة قامت بتوزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق بصورة متتالية بخلاف عام 2009 الذي لم تحقق فيه فائضا وهذا قد يرجع إلى الأزمة المالية الخائفة وتداعياتها، وبمطالعة البيانات الواردة في الجدول أدناه يلاحظ أن متوسط إجمالي فائض حملة وثائق التأمين التكافلي في الشركة قد بلغ 248539.94 دينار أردني خلال الفترة 1999-2015، كما تراوحت قيمة الفائض التأميني خلال فترة الدراسة بين الصفر (31556) و(599633) دينار أردني ، وقدرت نسبة الزيادة في الفائض ب (36.61%) خلال فترة الدراسة أي تضاعف بحوالي (1491.14%) ليشهد بذلك ارتفاعا منتظما من سنة إلى أخرى بمعدل زيادة سنوي يقدر ب 30327 دينار أردني، وهذه الزيادة ناتجة عن الدور الكبير الذي تلعبه شركة التأمين الإسلامية وخاصة فيما يتعلق بما يلي:

- أ. مهارة عمل خبراء التأمين التكافلي وقدرتهم على قياس المخاطر بشكل دقيق؛
- ب. نجاح المدير في ضغط المصروفات يؤدي إلى تحقق فائض في الصندوق؛
- ج. توظيف أموال الصندوق في استثمارات ذات عائد متميز ضمن مستوى المخاطر المسموح به؛

د. طريقة تحديد مبالغ الاشتراكات، فتحديد الاشتراكات عند الحد الأعلى يؤدي إلى إيجاد فائض في نهاية الفترة.²³

جدول (04): تطور الفائض التأميني في شركة التأمين الإسلامي بالأردن للفترة

2015-1999

الوحدة: دينار أردني

السنوات	الفائض التأميني (s)
2015	502099
2014	599633
2013	556440
2012	209206
2011	537367
2010	336563
2009	0
2008	338185
2007	183258
2006	132873
2005	114336
2004	166197
2003	198946
2002	138897
2001	137245
2000	42378
1999	31556

المصدر: من إعداد الباحثان بناء على:

- شركة التأمين الإسلامية، البيانات المالية، تاريخ الدخول 2016/04/10 من موقع: <http://www.exchange.jo/ar/disclosures?category=1&symbol=TIIC>

2-3) تطور تنافسية شركة التأمين الإسلامية بالأردن خلال الفترة 2015-1999

رغم أن هناك 25 شركة تأمين في سوق التأمين الأردني إلا أن الشركة استمرت في العمل على تثبيت مفهوم التأمين التكافلي الإسلامي، وترسيخ دعائمه رغم الظروف الصعبة التي تمر بها المنطقة واستمرار المنافسة الشديدة في سوق التأمين المحلي واستمرار خسائر التأمين الإلزامي، والجدول أدناه يوضح تنافسية شركة التأمين الإسلامية معبر عنها بمؤشر الحصة السوقية للشركة من إجمالي أقساط سوق التأمين الأردني خلال الفترة 2015-1999:

جدول (05): تطور الحصة السوقية لشركة التأمين الإسلامي في سوق التأمين الأردني

للفترة 2015-1999

السنوات	الحصة السوقية %M
2015*	4.11
2014	4.1
2013	4.3
2012	4.2
2011	3.7
2010	3.6
2009	3.9
2008	3.77
2007	3.5
2006	3.11
2005	3.13
2004	3.45
2003	3.43
2002	3.41
2001	3.54
2000	3.66
1999	3.38

المصدر: من إعداد الباحثان بناء على الإتحاد الأردني لشركات التأمين، تقرير سوق التأمين الأردني، تاريخ

الدخول 2016/04/10 من موقع <http://www.joif.org/Default.aspx?tabid=57#b>

* Al Bayan Magazine, ISSUE NO 532, 46 YEARS, MARCH 2016, Beirut-Lebanon, p105.

بمطالعة البيانات الواردة في الجدول أعلاه يلاحظ أن متوسط حصة الشركة من إجمالي الأقساط في سوق التأمين الأردني قد بلغ (3.66%) خلال الفترة 1999-2015، كما تراوحت حصة الشركة بين (3.11%) و(4.3%) خلال فترة الدراسة، وقدرت نسبة الزيادة في الحصة السوقية بـ (1.43%) خلال فترة الدراسة أي تضاعفت بحوالي (21.6%)، شهدت بذلك ارتفاعاً منتظماً من سنة إلى أخرى بمعدل زيادة سنوي يقدر بـ (5.1%)، وهذه الزيادة ناتجة عن الدور الكبير الذي تلعبه شركة التأمين الإسلامية، فعلى الرغم من المنافسة الشديدة التي يشهدها قطاع التأمين في الأردن إلا أنها قد تمكنت من تطوير تنافسياتها من خلال زيادة حجم إنتاجها خلال فترة الدراسة رغم الظروف الصعبة التي تمر بها المنطقة واستمرار المنافسة الشديدة في سوق التأمين الأردني.

ثانياً) تقدير أثر الفائض التأميني على التنافسية باستخدام نموذج (VAR):

سيتم في هذا العنصر تقدير أثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية شركة التأمين الإسلامية بالأردن للفترة 1999-2015، وذلك بالتعبير عن تنافسية الشركة من خلال مؤشر الحصة السوقية، حيث سندرس درجة استجابة التنافسية لتغيرات الفائض التأميني، وسيتم استخدام إحدى طرق النماذج الديناميكية وهي نماذج الانحدار الذاتي (VAR) التي تعتبر بديلاً للنماذج الاقتصادية الهيكلية التي واجهت جملة من الانتقادات (غرانجر 1969 و سيمس 1980) بسبب هشاشتها في مواجهة الاختلالات الاقتصادية، وعدم صلاحية التنبؤات المبنية عليها. وللوصول إلى نموذج انحدار ذاتي (VAR) نتبع الخطوات المنهجية التالية كما يلي :

1) اختبار استقرارية سلاسل متغيرات الدراسة (اختبارات جذر الوحدة)

يستلزم إجراء اختبار التكامل المتزامن أن تكون السلسلة الزمنية للمتغيرات متكاملة من نفس الرتبة، ولمعرفة درجة التكامل نستعمل اختباري ديكي-فولار وفيليب بيرون، علماً أن اختبار (PP Test) له قدرة إختبارية أفضل وأدق من اختبار (DF Test)، لا سيما عندما يكون حجم العينة صغيراً²⁴، وفي حالة تناقض نتيجة الاختبارين، فإنه من

الأحسن الاعتماد على نتيجة اختبار (PP Test)²⁵، و نتائج الاختبارين موضحة في الجدول التالي حيث نرسم للفائض التأميني بالرمز (S) والحصة السوقية للشركة (M) :

جدول رقم (06) : نتائج اختبارات الجذر الوحدوي

الفرق الأول (1st Difference)		المستوى (Level)		الاختبار/المتغيرات
ثابت واتجاه	ثابت	ثابت واتجاه	ثابت	Dickey-Fuller Test
-4.04	-4.05	-2.32	-0.58	S
-5.56	-4.07	-2.65	-0.99	M
				Phillips-Perron Test
-8.02	-8.22	-4.12	-1.35	S
-3.37	-3.26	-1.67	-0.95	M

المصدر : من إعداد الباحثان بناء على مخرجات Eviews.4 معنوي عند مستوى 10%

على ضوء نتائج الاختبارين، يتضح أن جميع السلاسل الزمنية للمتغيرات غير مستقرتين بحيث تحتوي على جذر وحدوي باعتبار أن القيم المحسوبة أقل تماما من القيم الحرجة لـ Mackinnon، ففي هذه الحالة نرفض أيضا فرضية الاتجاه العام التحديدي TS. أما السلاسل الزمنية للمتغيرات عن طريق الفروقات من الدرجة الأولى فهي مستقرة أي أنها متكاملة من الدرجة الأولى Integrated I(1)، وهذا يعني $S, M \rightarrow IN(1)$ ، وهناك احتمال وجود تكامل مشترك.

(2) تحديد درجة تأخير المسار VAR

قبل القيام بعملية الاختبار والتقدير يجب تحديد درجة تأخير المسار VAR، وهذا بالاعتماد على المعيارين AIC و SC²⁶، وبالاستعانة ببرنامج Eviews كانت قيم هاذين المعيارين كما يلي :

جدول رقم(07): تحديد درجة تأخير المسار VAR

P=3	P=2	P=1	درجة التأخير
27.75	27.09	26.84	معيار AIC
28.35	27.54	27.12	معيار SCH

المصدر: بناء شخصي (النتائج مأخوذة من برنامج Eviews 4.0)

بالاعتماد على المعيارين Schwarz، Akaike وجدنا أن درجة التأخير هي $(P=1)$.
(أدنى قيمة لأحد المعيارين) وبالتالي يمكن اختبار وتقدير النموذج VAR(1).

3) اختبار علاقة التكامل المشترك وفق جوهانس وجيسلس (Johansen and Jusellius)

تكمن أهمية هذا الاختبار في اكتشافه ما إذا كان هناك تكاملاً مشتركاً فريداً أم لا، وفي حالة عدم تحققه سنظل العلاقة التوازنية بين المتغيرات مثارة للشك والريب²⁷، ولتحديد عدد علاقات التكامل المشترك بين المتغيرات المدروسة بدرجة معنوية، يقترح (Johansen and Jusellius) اختبارين هما: اختبار الأثر (Trace Test) واختبار القيمة الكامنة العظمى (Max Eigenvalue)، وتتلخص نتائج الاختبار في الجدول رقم (08) في ظل الفرضيتين التاليتين²⁸:

$$i / H_0 : r = 0 / H_1 : r > 0$$

$$ii / H_0 : r = 1 / H_1 : r = 2$$

جدول رقم (08) : نتائج علاقة اختبار التكامل المشترك وفق (Johansen and Jusellius)

Johansen Cointegration Test				
Date: 04/28/16 Time: 11:49				
Sample(adjusted): 2002 2015				
Included observations: 14 after adjusting endpoints				
Trend assumption: No deterministic trend				
Series: M S				
Lags interval (in first differences): 1 to 1				
Unrestricted Cointegration Rank Test				
Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	5 Percent Critical Value	1 Percent Critical Value
None	0.200870	4.193923	12.53	16.31
At most 1	0.072567	1.054682	3.84	6.51
*** denotes rejection of the hypothesis at the 5%(1%) level				
Trace test indicates no cointegration at both 5% and 1% levels				
Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Max-Eigen Statistic	5 Percent Critical Value	1 Percent Critical Value
None	0.200870	3.139241	11.44	15.69
At most 1	0.072567	1.054682	3.84	6.51
*** denotes rejection of the hypothesis at the 5%(1%) level				
Max-eigenvalue test indicates no cointegration at both 5% and 1% levels				

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

من خلال الجدول أعلاه نقبل فرضية العدم لكل الفرضيات عند مستوى معنوية 1% و 5%، استنادا لاختبار الأثر (Trace Test) واختبار القيمة الكامنة العظمى (Max Eigenvalue)، لأن إحصائية جوهنسون للاختبارين أقل من القيم الحرجة لهم، وبالتالي لا توجد علاقة تكامل مشترك بين متغيري الدراسة، إذن يمكن الإعتماد على نتائج هذا الاختبار بعدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرين، مما يعني أن المتغيرين يمكن أن تحظى بتمثيل نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR(1).

4) تقدير نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR(1)

يكتب نموذج "Vector Autoregressive" VAR لـ 2 متغيرات و 1 تباطؤ على الشكل التالي :

$$M_t = \Phi_0 + \Phi_1 M_{t-1} + \Phi_2 S_{t-1} + \varepsilon_t$$

وبناء عليه يتم تقديره باستخدام طريقة المربعات الصغرى وفق الجدول التالي :

جدول رقم (09) : نتائج تقدير نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR(1)

Vector Autoregression Estimates		
Vector Autoregression Estimates		
Date: 04/28/16 Time: 11:52		
Sample(adjusted): 2001 2015		
Included observations: 15 after adjusting endpoints		
Standard errors in () & t-statistics in []		
	M	S
M(-1)	0.659617 (0.23691) [2.78424]	322910.3 (119817.) [2.69503]
S(-1)	4.80E-07 (4.5E-07) [1.05960]	0.259714 (0.22918) [1.13322]
C	1.161219 (0.78736) [1.47483]	-953392.4 (398203.) [-2.39424]
R-squared	0.666611	0.663373
Adj. R-squared	0.611047	0.607269
Sum sq. resid	0.632336	1.62E+11
S.E. equation	0.229553	116095.6
F-statistic	11.99701	11.82390

المصدر : من إعداد الباحثان بناء على مخرجات Eviews.4

سنكتفي باختبار معادلة (M) فقط، نظرا لاهتمام دراستنا بأثر توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة، وفي ما يلي صيغة نموذج شعاع الانحدار الذاتي (1) VAR(1) : (M)

$$M = 1.16 - 0.65 * M_{(t-1)} + 4.8E - 07 * S_{(t-1)}$$

$$(1.47) \quad (2.78) \quad (1.05)$$

$$n = 15 \quad R^2 = 0.66 \quad \overline{R^2} = 0.61 \quad F_{Cal} = 11.99$$

من نتائج التقدير نلاحظ أن لوغاريتم التنافسية (الحصة السوقية) مفسر بنسبة 66% بقيمه السابقة والقيم السابقة للفائض التأميني.

$$- \text{إحصائية فيشر: } F_{calculé} = 11.99 > F_{tabulé}^{\alpha=0.05} = 2.82$$

ومنه نقبل الفرضية البديلة (H_1)، أي قبول النموذج، وعليه فإن دالة لوغاريتم الحصة السوقية مقبولة إحصائيا.


5) اختبارات التشخيص

بعد القيام بعرض نموذج شعاع الانحدار الذاتي، لا بد من اختبار صلاحيته كما يلي :

5-1) دراسة استقرارية بواقي النموذج

للتأكد من مدى استقرارية بواقي النموذج نستخدم اختبارات الجذور المتعددة، حيث تعتبر نتائج شعاع الانحدار الذاتي مستقرة إذا كانت كل الجذور أقل من الواحد، والشكل أدناه يبين نتائج هذا الاختبار :

الشكل رقم (03) : اختبار L'inverse des racine associées à la partie AR



المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

من خلال الشكل أعلاه تبين لنا أن مقلوب الجذور الأحادية لكثير الحدود داخل الدائرة الأحادية، ومنه النموذج (1)VAR مستقر .

2-5) دراسة الارتباط الذاتي لبواقي النموذج

للتأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج نستخدم اختباري (LM) و(-)Box-Pierce حيث الفرضية الصفرية تقر بعدم وجود ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج والنتائج ملخصة في الجدولين التاليين :

جدول رقم (10) : نتائج اختبار LM

VAR Residual Serial Correlation LM ...
H0: no serial correlation at lag order h
Date: 04/28/16 Time: 11:56
Sample: 2000 2015
Included observations: 15

Lags	LM-Stat	Prob
1	3.974786	0.4094
2	6.872129	0.1428
3	0.288726	0.9905
4	7.214059	0.1250

Probs from chi-square with 4 df.

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

جدول رقم (11) : نتائج اختبار (Box-Pierce/Ljung-Box)

VAR Residual Portmanteau Tests for Autocorrelations
H0: no residual autocorrelations up to lag h
Date: 04/28/16 Time: 11:58
Sample: 2000 2015
Included observations: 15

Lags	Q-Stat	Prob.	Adj Q-Stat	Prob.	df
1	2.191850	NA*	2.348411	NA*	NA*
2	8.354000	0.0794	9.458584	0.0506	4
3	8.683431	0.3697	9.870373	0.2742	8
4	14.49000	0.2705	17.78842	0.1223	12

*The test is valid only for lags larger than the VAR lag order.
df is degrees of freedom for (approximate) chi-square distribution

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

يشير الجدولين إلى قبول فرضية العدم أي عدم وجود ارتباط ذاتي بين بواقي النموذج لأن القيمة الاحتمالية أكبر من مستوى المعنوية 5%

3-5) اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي

يستخدم اختبار (Jarque-Bura) للكشف عن طبيعة توزيع بواقي النموذج، والجدول التالي يوضح ذلك :

جدول رقم (12) : نتائج اختبار التوزيع الطبيعي للبواقي (Jarque-Bura)

Component	Jarque-Bera	df	Prob.
1	1.844938	2	0.3975
2	0.801919	2	0.6697
Joint	2.646857	4	0.6185

المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن القيمة الاحتمالية تتفوق عن مستوى المعنوية 5%، بمعنى قبول الفرضية العدمية بأن سلسلة توزيع بواقي النموذج تتبع التوزيع الطبيعي. انطلاقاً من الاختبارات السابقة وخاصة اختبارات الارتباط الذاتي لبواقي النموذج والتوزيع الطبيعي لها، نستنتج أن سلسلة البواقي عبارة عن شوشرة بيضاء، وعليه يمكن القول أن النموذج VAR(1) المقدر ذو جودة إحصائية مقبولة وبالتالي يمكن اعتماده في التحليل.

6) الدراسة الديناميكية لنموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR(1)

تحليل الصدمات ودالة الاستجابة لفائض التأمين (Impulse analysis)


إن نماذج الانحدار الذاتي (VAR) تسمح بتحليل الصدمات العشوائية من خلال قياس أثر التغير المفاجئ في متغيرة ما على باقي المتغيرات. وحسب تقديرات دالة الاستجابة الفورية الممتدة على أفق عشر سنوات كما هو موضح في الشكل رقم (04)، فإنه في حالة ما إذا حدثت صدمة أو طفرة ايجابية في الفائض التأميني مقدرة بوحدة واحدة في السنة الأولى، يؤدي هذا إلى عدم استجابة فورية للحصة السوقية في نفس السنة، غير أنه في السنة الثانية سترتفع الحصة السوقية بمقدار 0.055369 وحدة معيارية، وهو ما نفسره بالتداعيات الإيجابية لأثر توزيع الفائض التأميني على الحصة السوقية، حيث أن توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق أدى إلى انجذاب المؤمن

لهم إلى الشركة وهذا ما أدى بدوره إلى زيادة الاكتتاب والتوسع في الخدمات التأمينية، مما نجم عنه الزيادة في حصة الشركة من سوق التأمين الأردني.

لكن بعد سنتين من الصدمة تبدأ الحصة السوقية في الانخفاض حيث وصلت في السنة الرابعة إلى (0.045896 وحدة معيارية) ليتواصل الانخفاض إلى غاية نهاية فترة الاستجابة (0.024602 وحدة معيارية) أي في المدى المتوسط والطويل، وهو ما نفسره بأن توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق لا يحقق نمو وتطور في تنافسية الشركة إلا في الأمد القصير فقط.

شكل رقم (04) : دالة الاستجابة لصدمة الفائض التأميني عند أفق عشر سنوات

Effect of Cholesky (d.f. adjusted) One S.D. S Innovation on M



المصدر : من إعداد الباحثين بناء على مخرجات Eviews.4

بما أن توزيع الفائض التأميني على حملة الوثائق له تأثير ضعيف على تنافسية الشركة في الأمد الطويل فلا بد للشركة أن تستمر في توزيع الفائض التأميني مع مراعاتها لطريقة توزيع الفائض، لأن الاستجابة الايجابية لحصة الشركة السوقية الناتجة عن الطفرة الإيجابية للفائض التأميني كانت في الأمد القصير فقط ثم بدأت في التناقص، وهذا قد يرجع في اعتقادنا إلى عدة أسباب من بينها عيوب آلية التوزيع المطبقة والمتمثلة في:

- عدم تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين مجموع المشتركين، فلا يتساوى من حصل منهم على مبلغ تعويض مساوي لقيمة اشتراكه أو زائدا عنه، مع من لم يحصل على أي

تعويض، فالأول استرد ما دفعه من اشتراك أو زيادة، والثاني لم يحصل على شيء، وبالتالي تعتبر تلك الاستفادة مانعاً لأية استفادة أخرى من حساب الفائض؛

– إضافة إلى عدم مراعاتها للجانب التربوي والتحفيزي، والذي يتمثل في دفع المشتركين لمزيد من الحرص والحذر حتى لا يقعوا في الحوادث، فيحرمون من الفائض.

وبالتالي يجب على الشركة إعادة النظر في طريقة توزيع الفائض التأميني واختيار الطريقة التي تخدم وتطور من مقدراتها التنافسية في المدى الطويل.

الخاتمة

شهد مجموع أعمال شركة التأمين الإسلامية الأردنية نموا مطردا خلال فترة الدراسة كونها فرع أساسي ومكمل لفروع الصيرفة الإسلامية التي باتت تشهد توسعا كبيرا وإقبالا من قبل الاقتصاد العالمي عليها، حيث أنها باتت تحظى بثقة كبيرة من المؤسسات الاقتصادية المحلية والدولية بشكل مكنها من المنافسة القوية أمام شركات التأمين التقليدية. وبعد إجراء الدراسة حول مدى تأثير توزيع الفائض التأميني على تنافسية الشركة على مستوى سوق التأمين الأردني تبين انحصار هذا التأثير في المدى القصير فقط، إذ أن الشركة لا تستغل سياسة توزيع الفائض التأميني لتطوير تنافسياتها في المدى الطويل، وبالتالي فمن الأولى للشركة إعادة النظر في كل ما يخص الفائض التأميني من إدارته إلى توزيعه حسب مصلحة الشركة وخدمة لتنافسياتها في المدى الطويل، كما عليها استغلال جميع المزايا النسبية المستمدة من مبادئها وخصائصها على غرار توزيع الفائض التأميني وعوائد استثماره على حملة الوثائق الأمر الذي يشكل حافزاً إضافيا للإقبال على الخدمات التأمينية الإسلامية وتعزيز الفكر التعاوني الإسلامي.

أهم نتائج البحث :

- الفائض التأميني يمثل أبرز الفروق الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري؛
- يعد توزيع الفائض التأميني تكريس لمبادئ وأسس التأمين التكافلي الإسلامي؛
- كما أن العمل بمبدأ توزيع الفائض التأميني على المستأمنين يسهم في خفض القيمة الفعلية للاشتراكات؛
- هناك عدة طرق وآليات تتبعها شركات التأمين التكافلي في توزيع الفائض التأميني؛

- توزيع الفائض التأميني له تأثير كبير على تنافسية شركة التأمين الإسلامية في المدى القصير وتأثير ضعيف في المدى الطويل على مستوى سوق التأمين الأردني (تأكيد فرضية البحث)؛
- إن شركات التأمين التكافلي تتمتع بمجموعة من المزايا النسبية المستمدة من مبادئها وخصائصها على غرار طرق توزيع الفائض التأميني، وهذه المزايا النسبية تصلح لمزاياها التنافسية.

التوصيات : بناء على نتائج البحث توصي الدراسة بما يلي:

- ✓ يعد حملة وثائق (المشتركون) أولى الجهات بالفائض التأميني؛
- ✓ على شركات التأمين التكافلي مراعاة الطريقة التي تخدم تنافسياتها في المدى الطويل أثناء توزيعها للفائض التأميني؛
- ✓ يجب على شركات التأمين التكافلي عرض في تقاريرها السنوية جميع التفاصيل حول الفائض التأميني، وخاصة تلك التي تتعلق بالمقدار الموزع على المشتركين فعلا؛
- ✓ ضرورة العمل على إعادة التوازن المرتبطة بتخفيض تكلفة التأمين التكافلي على مستوى تقدير الأقساط، وتعويض الأخطار بشكل يجعل صناعة التأمين التكافلي أكثر تنافسية بالمقارنة مع الصناعة التأمينية التقليدية؛
- ✓ يجب على شركات التأمين التكافلي أن تعمل على وضع إستراتيجية مشتركة لمواجهة احتمالات تزايد المنافسة من الشركات التجارية؛
- ✓ ضرورة وجود هيئة رقابة مستقلة متعددة الاختصاصات تتأكد من الامتثال النظامي والانضباط الشرعي والأداء المهني لمنظومة التأمين التكافلي؛
- ✓ ضرورة تبني السلطات الإشرافية في كل دولة إصدار تشريعات وقوانين لتنظيم نشاط التأمين التكافلي.

المراجع:

- ¹ - مجمع الفقه الإسلامي الدولي، قرار رقم 200 (21/6): الأحكام والضوابط الشرعية لأسس التأمين التعاوني، الدورة الحادية والعشرون، الرياض، 18-22/11/2013، ص11.
- ² - Global Islamic Finance Report 2016, The Dynamics of Takaful Market: Growth Beyond 2016, p279, Access date 27/11/2017, from: http://www.gifr.net/gifr2016/ch_09.pdf
- ³ - Deloitte, The global Takaful insurance market, p11, Access date 29/01/2015, from: http://www2.deloitte.com/content/dam/Deloitte/lu/Documents/finance/1947_global-takaful-insurance-market_AAM.pdf
- ⁴ - Global Takaful Report 2017, Milliman Research Report, july 2017, p07, Access date 27/11/2017, from: <http://www.milliman.com/uploadedFiles/insight/2017/Takaful-2017-full-report.pdf>
- ⁵ - Global Islamic Finance Report 2016, op.cit., p280.
- ⁶ - موسى مصطفى الفضاة، حقيقة التأمين التكافلي، الملتقى الدولي مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، سطيف، 25-26 أفريل 2011، ص35.
- ⁷ - مجمع الفقه الإسلامي الدولي، مرجع سابق، ص11.
- ⁸ - نفس المرجع، ص12.
- ⁹ - هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، ملتقى التأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 20-22/01/2009م، الرياض، ص10.
- ¹⁰ - العيفة عبد الحق، محمد إبراهيم مادي، الفائض التأميني وتوزيعه في شركات التأمين الإسلامي، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب دول-"، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 03-04 ديسمبر 2012، ص07.
- ¹¹ - محمد عثمان شبير، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، مؤتمر وثاق الثاني، الكويت، 15-17 فيفري 2007، ص14.
- ¹² - هيثم محمد حيدر، الفائض التأميني في شركات التأمين الإسلامي، مرجع سابق، ص10.
- ¹³ - عدنان محمود العساف، الفائض التأميني أحكامه ومعايير احتسابه وتوزيعه، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11-13 أفريل 2010م، ص35.
- ¹⁴ - أحمد محمد السعد، تطبيقات التصرف في الفائض التأميني، الملتقى الثالث للتأمين التعاوني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 07-08 ديسمبر 2011م، الرياض، ص25.
- ¹⁵ - علي محي الدين القره داغي، الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، ملتقى التأمين التعاوني الثاني، الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل، 02-03/10/2010م، الرياض، ص13.
- ¹⁶ - عامر حسن عفانه، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، 2010م، ص48.
- ¹⁷ - علي محي الدين القره داغي، الفائض التأميني في شركات التأمين التكافلي الإسلامي، مرجع سابق، ص13.

- ¹⁸ - Ahmed Mohammed Sabbagh, Islamic takaful insurance From Jurisprudents To Applications, The deposit number at the national library(2012-11-4240), Jordan, 2012, p227.
- ¹⁹ - شركة التأمين الإسلامية، التقرير السنوي لعام 2013، ص10، تاريخ الدخول 2014/12/19 من موقع <http://www.islamicinsurance.jo>
- ²⁰ - شركة التأمين الإسلامية، تاريخ الدخول 2015/01/13 من موقع <http://www.islamicinsurance.jo/ar>
- ²¹ - شركة التأمين الإسلامية، التقرير السنوي لعام 2013، مرجع سابق، ص11.
- ²² - نفس المرجع، ص65.
- ²³ - محمد علي القرني بن عيد، الفائض التأميني معايير احتسابه و أحكامه ، مؤتمر التأمين التعاوني أبعاده وآفاقه وموقف الشريعة الإسلامية منه، الأردن، 11- 13 أبريل 2010م، ص05.
- ²⁴-Hallam D. and Zanoli R, Error-correction models and agricultural supply response, European Review of Agricultural Economics, Vol: 2, N: 20, 1993, p160.
- ²⁵-Obben J, The demand for money in Brunei, Asian Economic Journal, Vol: 2, No: 12, 1998, p114.
- ²⁶- R.Bourbonnais, Econométrie, 6^{em}edition, Dunod paris, 2005, P.259.
- ²⁷-S.G. Hall (), An application of the Granger & Engle two-step estimation procedure to United Kingdom aggregate wage, Oxford Bulletin of Economics and Statistics, Vo: 48, No: 3, 1986, pp229
- ²⁸- R.Bourbonnais, Op.Cit, P290